

المجلس العماني للاختصاصات الطبية

قرار

رقم ٢٠١٦/٥٠

بتعديل بعض أحكام

اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية

استناداً إلى نظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٣١ ،

وإلى اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٠٣ ،

وإلى قرار مجلس الأمناء في اجتماعه رقم ٢٠١٥/٢ المنعقد في الأول من أكتوبر ٢٠١٥م ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يستبدل بعبارة (اللجنة العلمية) عبارة (اللجنة التعليمية) أيهما وردت في اللائحة التنفيذية لنظام المجلس العماني للاختصاصات الطبية المشار إليها .

المادة الثانية

يلغى كل ما يخالف هذا القرار ، أو يتعارض مع أحكامه .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٢٩ من ربیع الأول ١٤٣٨ هـ

الموافق : ٢٩ من ديسمبر ٢٠١٦ م

د . أحمد بن محمد بن عبيد السعدي

وزير الصحة

رئيس مجلس الأمناء